

شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني
(بوبا العربية " الشركة ")
ملحق ح - لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت

1. التشكيل والدور الرئيسي والمدة

التأسيس - تم تأسيس اللائحة في الأصل من قبل مجلس الإدارة خلال عام 2009، ثم تم اعتماده من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة، بما في ذلك التعديلات التي أدخلت عليه. تمت الموافقة على هذا الإصدار الأخير، والذي يعزز التوافق مع أحدث لوائح حوكمة الشركات، بموجب قرار من مجلس الإدارة خلال شهر نوفمبر 2018م، والذي خضع لموافقة الجهات الرقابية وموافقة الجمعية العامة، بتاريخ 22 نوفمبر 2018م.

الدور الرئيسي - تشمل مهمات لجنة الترشيحات والمكافآت ومسؤولياتها على مساندة المجلس في الوفاء بمسؤولياته الرقابية من أجل إدارة فعالة والموافقة عليها حيثما كان ذلك ضروريا في ما يلي:

- أ. هيكله وتكوين مجلس الإدارة ولجان المجلس.
- ب. الترشيح و الاختيار والتوصية والتعيين بشأن رئيس و اعضاء مجلس الإدارة و رؤساء وأعضاء اللجان.
- ج. مراجعة مدى فعالية مجلس الإدارة ولجانه.
- د. مراجعة مدى فعالية رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و رؤساء وأعضاء لجان المجلس.
- هـ. التأكد من إجراء مراجعة داخلية لفعالية مجلس الإدارة بشكل سنوي وعن طريق مراجع خارجي كل 3 - 4 سنين.
- و. مراجعة ووضع خطط شغل المناصب الشاغرة بالنسبة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والرئيس التنفيذي ورئيس الإدارة التنفيذية و أعضاءها وللدور الرئيسية المحددة.
- ز. المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان والرئيس التنفيذي وأعضاء الإدارة التنفيذية.
- ح. اعتماد ومراجعة أي توصية من قبل سياسة ما- على سبيل المثال لا الحصر- الهيكل العام للتعويضات والفوائد بالشركة - ترقيات- علاوات - خطط الحوافز للشركة، وأي تغييرات جوهرية في أي من سياسات المكافآت.
- ط. الاستراتيجية لتقييم رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و رؤساء و أعضاء اللجان.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

ما يتضمن الدور الرئيسي لجنة الترشيحات والمكافآت ضمان امتثال الشركة لجميع المتطلبات التنظيمية للمملكة العربية السعودية الخاصة باللجنة لإعداد التقارير و الإشراف عليها، وبوجه خاص أنها تقوم بوضع السياسات والإجراءات الرئيسية التالية والموافقة عليها وتوصيتها للموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة والمساهمين في اجتماع الجمعية العامة بعد ذلك، حيثما يكون ذلك مطلوباً وممكناً، ومن ثم يضمن التزام الشركة بذلك:

- أ. سياسة وإجراءات الترشيحات والتعيينات لأعضاء مجلس الإدارة ولجان المجلس،
- ب. سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة،
- ج. سياسة مكافآت أعضاء لجان مجلس الإدارة،
- د. سياسة مكافآت رئيس الإدارة التنفيذية،
- هـ. خطة الحوافز طويلة الأجل للشركة.

على الرغم من أن محتويات ما سبق لم تتكرر صراحة هنا في العمليات والمتطلبات الواردة في السياسات التنظيمية/ الإجراءات/ الخطط التنظيمية المشار إليها أعلاه، كما تم إقرارها من قبل المساهمين في اجتماعات الجمعية العامة يعتبر أن تدرج في خضم هذا.

وتحتفظ اللجنة في أداء مهامها بعلاقات عمل فعالة مع المجلس وجميع لجان المجلس الأخرى والإدارة وأي طرف آخر مطلوب من أجل الوفاء بمسؤولياته. ولأداء دورهم بفعالية، يقوم كل عضو من أعضاء اللجنة بتطوير مهاراتهم ومعارفهم والحفاظ عليها، بما في ذلك فهم مسؤوليات اللجنة وأعمال الشركة وعملياتها ومخاطر الأعمال الرئيسية.

المدة - ترتبط مدة عضوية الترشيحات والمكافآت مع مدة عضوية المجلس نفسه والتي يحددها النظام الأساس للشركة ، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتجاوز مدة العضوية عن (3) سنوات كحد أقصى وفقاً لأحكام نظام الشركات وبموافقة مجلس الإدارة والجهات التنظيمية ثم بموافقة الجمعية العامة.

2. العضوية والرئيس والسكرتير

تشكيل اللجنة والرئيس - تُشكل الترشيحات والمكافآت من عدد لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة أعضاء وذلك بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة والجهات التنظيمية وبما يتوافق مع أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية، كما يتم اختيار رئيس الترشيحات والمكافآت من قبل مجلس الإدارة.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

يجب أن تتكوّن اللجنة من أعضاء تنفيذيين وغير تنفيذيين، ولا يمكن لرئيس المجلس أو رئيس الإدارة التنفيذية أو مدير الإدارة أن يكون من ضمن أعضاء اللجنة.

يجب لرئيس اللجنة أن يكون عضو مستقل ويجب الأخذ بموافقة تعيينه من قبل الأنظمة واللوائح ذات الصلة في السعودية على تعيينه، كما لا يمكن لرئيس اللجنة أن يكون عضواً في لجنة المراجعة.

ويحدد المجلس رئيس اللجنة من بين أعضاء المجلس بعد الحصول على عدم ممانعة الجهات التنظيمية وعند غياب رئيس اللجنة تختار اللجنة رئيساً مؤقتاً لها من بين أعضائها الحاضرين .

المعرفة - يتعين على مجلس الإدارة ضمان تمتع أعضاء الترشيحات والمكافآت بالمؤهلات المناسبة للوفاء بمسؤولياتهم.

السرية - يجب أن يوقع أعضاء المجلس وأعضاء اللجنة على اتفاقية سرية المعلومات وعدم الإفصاح مع الشركة، ويجب على جميع أعضاء المجلس وأعضاء اللجنة المحافظة على سرية المواضيع المتعلقة بأعمال المجلس أو لجان المجلس حتى بعد تركهم العمل في اللجنة.

الإفصاح عن تعارض المصالح- لا يجوز أن يكون لعضو لجنة الترشيحات والمكافآت مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة. ويجب أن تعرض تلك المصالح على المساهمين في اجتماع الجمعية العامة وأخذ موافقتها، إن أمكن ذلك.

لا يجوز لعضو لجنة الترشيحات والمكافآت المشاركة في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو المتاجرة في الأنشطة التي تزاولها الشركة. وللشركة أن تطالبه بالتعويض عن أي ضرر لحقها نتيجة لهذا العمل أو التصرف.

يتعين أن يفصح كل عضو في لجنة الترشيحات والمكافآت عن:

- أ. أي مصلحة مالية شخصية - على سبيل المثال لا الحصر - متعلقة بالمسائل التجارية والعائلية أو حسبما تقرر اللجنة.
- ب. أي تضارب محتمل في المصالح ينشأ عن تداخل المناصب الوظيفية الإدارية.

لا يجوز لأي عضو لديه حالة من الحالات السابقة أن يصوت أو يناقش قرارات اللجنة في المسائل المتعلقة بهذه المصلحة، إلا إذا كان هناك إفصاح مسبق عن هذا التضارب وحصل على موافقة المجلس عليه.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

مراجعة العضوية: يتعين على مجلس الإدارة مراجعة عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت من حين لآخر والموافقة على أي تغييرات تطرأ عليها.

تنتهي عضوية عضو لجنة الترشيحات والمكافآت إذا حدث أي تغيّر من شأنه الإخلال بشروط العضوية الواردة في هذه اللائحة أو أي لوائح وتعليمات أو قرارات أخرى تصدرها الجهات المنظمة بالشركة. يجب أن يبلغ عضو لجنة الترشيحات والمكافآت على الفور الشركة خطياً بوقوع مثل هذا التغيير، ولا يجوز له أن يحضر أي اجتماع يعقد للجنة بعد تاريخ حدوث التغيّر.

سكرتير اللجنة - يعين مجلس الإدارة سكرتير اللجنة بناءً على توصية من لجنة الترشيحات والمكافآت. يتعين على سكرتير اللجنة التعامل مع المهام الإدارية في اللجنة وجدولة اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت بالتنسيق مع رئيسها، وإعداد محاضر الاجتماعات والتأكد من توقيع جميع أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت متضمناً توقيعه على هذه المحاضر.

مكافآت أعضاء اللجنة - يستحق جميع أعضاء المجلس وأعضاء لجان المجلس على التعويض السنوي إذا تم الوفاء بالمتطلبات المتعلقة بالمكافآت الخاصة بالأعضاء، وتحدد قيمة المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس وأعضاء لجان المجلس بموجب سياسة المكافآت المعتمدة مسبقاً من الجمعية العامة وتم تقديمها ضمن المعايير التي يسمح بها القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

3. الاجتماعات

التكرار: تعقد الترشيحات والمكافآت سنة اجتماعات في السنة على الأقل، كما يعقد أمين السر اجتماعاً عند طلب احد أعضاء اللجنة أو أعضاء المجلس أو من طرف خارجي ذو علاقة، بما فيها الاجتماع السنوي مع مجلس الإدارة .

النصاب القانوني: يجب أن يضم النصاب القانوني في أي اجتماع عاقل على: (أ) أغلبية أعضاء اللجنة، حيث يكون عدد الحاضرين فردي أو ب) نصف أعضاء اللجنة، حيث يكون عدد الحاضرين في الاجتماع متساوي. ويجوز للعضو أيضاً حضور أي من اجتماعات اللجنة عن طريق المكالمات الهاتفية أو عن طريق مكالمة بدائرة بث فيديو مباشر أو أي وسيلة أخرى مماثلة.

الحضور: يتعين على أعضاء اللجنة وسكرتير اللجنة حضور جميع اجتماعات اللجنة، ويمكن للجنة الترشيحات والمكافآت دعوة من تراه من داخل الشركة أو خارجها لحضور اجتماعاتها إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

يُعدُّ العضو مستقيلاً من عضوية اللجنة إذا تخلف عن حضور اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت لأكثر من ثلاث جلسات متتالية دون تقديم عُذرٍ مقبولٍ لمجلس الإدارة.

التصويت: تصدُرُ قرارات اللجنة بالأغلبية وفي حال تساوي عدد الأصوات يُعدُّ صوت رئيس اللجنة مُرَجِّحاً، على أن يوثق سكرتير اللجنة آراء جميع الأطراف في محضر الاجتماع، ولا يجوز التصويت على القرارات بالنيابة أو الوكالة عن أحد الأعضاء.

4. الإجراءات

الإشعار: يرسل سكرتير اللجنة أو من يمثله إشعاراً بكل اجتماع ويتضمن الإشعار تاريخ عقد الاجتماع وزمانه ومكانه ويعممه على جميع أعضاء اللجنة وغيرهم من الحاضرين - إذا كان ذلك ممكناً - خلال مدة لاتقل عن خمسة أيام قبل تاريخ الاجتماع.

جدول الأعمال : يرسل سكرتير اللجنة أو من يمثله جدول أعمال الاجتماع والوثائق والمعلومات اللازمة إلى أعضاء اللجنة خلال مدة لاتقل عن خمسة أيام قبل تاريخ الاجتماع.

مستندات المؤيدة: يرسل سكرتير اللجنة أو من يمثله المستندات المؤيدة إلى جميع أعضاء اللجنة وغيرهم من الحاضرين - إذا كان ذلك ممكناً - خلال مدة لاتقل عن خمسة أيام قبل تاريخ الاجتماع.

المدة: ينبغي إتاحة الوقت الكافي لتمكين اللجنة من إجراء أكبر قدر مطلوب من النقاشات المطروحة.

المحاضر: على سكرتير اللجنة أن يتأكد من تدوين جميع وقائع اجتماعات اللجنة والقرارات الصادرة عنها ويتأكد من موافقة وتوقيع جميع أعضاء اللجنة الحاضرون للاجتماع وتوقيعه على محاضر الاجتماع، كما يجب أن تتضمن المحاضر تسجيل أسماء الحاضرين الموجودين، وتُرسل إلى الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع - يفضل ان يكون في غضون أسبوعين، ويجب إرسالها إلى المجلس بعد أخذ موافقة اللجنة على المحضر مع أي أوراق مهمة ذات صلة باجتماع المجلس شرط أن لا يكون هناك تعارض في المصالح. يجب توثيق توصيات اللجان ونتائج التصويت وأعداد محاضر لها وحفظها في سجل خاص ومنظم.

5. الصلاحيات

يفوض مجلس الإدارة لجنة الترشيحات والمكافآت ضمن نطاق مسؤولياتها للقيام بما يلي:

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

أ. إشراك خبراء استشاريين خارجيين لتقديم الدعم إلى اللجنة في أداء واجباتها، بحسب ما تقتضيه الضرورة.
ب. الوصول إلى الموارد اللازمة للقيام بمهامها، بما في ذلك الاتصال بسكرتير الشركة للحصول على المساعدة بحسب الحاجة.

6. الأدوار والواجبات والمسؤوليات

إن أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولين أمام الجهات المنظمة بالشركة والمساهمين ومجلس الإدارة في تنفيذ أحكام القوانين واللوائح ذات الصلة وتنفيذ خطة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت الصادرة بقرار من مجلس الإدارة.

يجب على أعضاء اللجنة، أثناء أداء مهامهم إعطاء الأولوية لمصلحة الشركة ضد أي اعتبارات أخرى قد تؤثر على عملهم أو قراراتهم. كما يجب على أعضاء اللجنة أثناء تأدية مهامهم تقديم مصلحة الشركة على أي اعتبارات أخرى قد تؤثر على أعمالهم وقراراتهم، ويؤدي أعضاء اللجنة واجباتهم دون أي تأثير خارجي سواء من داخل الشركة أو خارجها، وعلى أعضاء اللجنة عدم السماح لمصلحتهم الشخصية بأن تأتي قبل أو تتعارض مع مصلحة الشركة أو مساهمها أو أي أصحاب مصلحة آخرين.

بالإضافة إلى أي متطلبات تنظيمية أو رقابية أخرى يجب أن تتضمن واجبات لجنة الترشيحات والمكافآت على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

وفيما يتعلق بالترشيحات:

- أ. التأكد من خلال سياسة وإجراءات الترشيح والتعيين:
- الإلتزام بتعيين أعضاء مجلس الإدارة من خلال اجتماع الجمعية العامة وبما يتوافق مع الأنظمة و اللوائح متضمنا حق المساهم في ترشيح نفسه أو غيره على التعيين في مجلس الإدارة والتي يجب أن ترتبط بنسبة ملكية السهم للمساهمين في رأس مال الشركة، و على أساس التصويت التراكمي، مع استيفاء شرط وجود أعضاء مستقلين مرشحين عند اجتماع الجمعية العامة، و ذلك لإعطاء الجمعية حرية إختيار أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، و يقتصر التصويت على أعضاء مجلس الإدارة الذين تم الإعلان عن معلوماتهم كمرشحين،
 - الإلتزام بتعيين أعضاء لجنة المراجعة، من خلال اجتماع الجمعية العامة، وفقا للأنظمة و اللوائح مع ضمان أن جميع أعضاء لجنة المراجعة المرشحين مستقلون،
 - الإلتزام بتعيين أعضاء لجان المجلس الأخرى وفقا للأنظمة وللوائح المطلوبة.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

- ب. وضع سياسات ومعايير وإجراءات رسمية وشفافة للترشيح والتعيين، والتي وافقت عليها الجمعية العامة وتم إبلاغها إلى الجهات الرقابية، حسب الاقتضاء والقابلة للتطبيق؛
- ج. تقييم هيكله وتركيبة مجلس الإدارة ولجان المجلس بشكل منتظم مع تحديد نقاط القوة والضعف، والتوصية بالتغييرات التي تتماشى مع مصلحة الشركة؛
- د. التوصيات بتعيين الأعضاء وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة، والتي تكفل عدم ترشيح أي شخص سبق إدانته في أي جريمة تمس الشرف أو الأمانة لهذه العضوية؛
- هـ. ضمان استقلالية الأعضاء بشكل سنوي وعدم وجود أي تضارب في المصالح في حال عمل عضو مجلس الإدارة أو ممن يمثل عضو المجلس أو عضو لجنة مجلس الإدارة لشركة أخرى؛
- و. تقديم توصيات إلى المجلس بشأن مختلف المسائل المتعلقة بالترشيح والتعيينات؛
- ز. مراجعة متطلبات المهارات والخبرات المناسبة المطلوبة من أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء لجنة مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بشكل سنوي وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لهذه العضوية ويضمن إدراجها ضمن سياسة الترشيح والتعيين والإجراءات؛
- ح. تطوير وتنفيذ ومراجعة خطط أعمال مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة، وضمان وجود مجموعة من المرشحين المناسبين؛
- ط. تطوير وتنفيذ ومراجعة جدول مهام الرئيس التنفيذي، وكيار التنفيذ، ومراقبة تنفيذ مهامهم وخطة احلالهم.
- ي. تطوير إجراءات تعيين كبار التنفيذ؛
- ك. توصية المجلس بالأعضاء المعينين والأعضاء الذين تم عزلهم في الإدارة التنفيذية.
- ل. المراجعة والأخذ بالاعتبار خطة الاحلال لمن هم دون مستوى الإدارة التنفيذية متى ما كان متطلباً من قبل الأنظمة السعودية.

و فيما يتعلق بالمكافآت:

- أ. ضمان مراجعة للمكافآت بشكل سنوي - داخلياً من خلال المراجع الداخلي أو خارجياً عن طريق شركة متخصصة - بشكل مستقل عن الإدارة التنفيذية؛
- ب. وضع سياسات واضحة بشأن بتعويضات ومكافآت مجلس الإدارة لجان المجلس والإدارة التنفيذية، مع توصية المجلس الجمعية العامة لإعتمادها وضمان الإلتزام بتطبيق هذه السياسة؛
- ج. مراجعة دورية لسياسات المكافآت التي تقيم مدى فعاليتها في دعم الشركة والموظفين لتحقيق الأهداف؛
- د. توضيح العلاقة بين المكافآت المدفوعة والسياسات المعتمدة والمنفذة مع الإشارة إلى أي انحراف عن هذه السياسات؛

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

- هـ. تقديم توصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بالمكافآت وفقاً للسياسات.
- و. مراجعة وتوصية المجلس بمكافآت الرئيس التنفيذي وخطط الحوافز ومؤشرات الأداء الرئيسية.
- ز. مراجعة خطط الأعمال على الإدارة التنفيذية والإشراف عليها.
- ح. مراجعة واعتماد مافي الشركة من: مراجعات الرواتب السنوية ومكافآت مؤشر الأداء وعمولة المبيعات ومدفوعات الحوافز والمكافآت السنوية ومؤشرات الأداء الرئيسية والمرشحين.
- ط. تقييم أداء المجلس وأعضاء المجلس ولجان المجلس وأعضائها بشكل سنوي، و الذي يتضمن تقييم لجنة الترشيحات و المكافآت التي يرأسها رئيس اللجنة، لمكافأة و أداء رئيس مجلس الإدارة.

من خلال سياسات وإجراءات المكافآت:

- أ. ضمان الالتزام الكامل من حيث المحتوى والموافقة والإفصاح وأي متطلبات أخرى وفق أنظمة المملكة العربية السعودية ذات الصلة،
- ب. التأكد من توافقها مع إستراتيجية الشركة وأهدافها، مع مراعاة حجم وطبيعة ومستوى المخاطر التي تواجهها الشركة،
- ج. تشجيع أعضاء المجلس وأعضاء اللجنة والإدارة التنفيذية وجميع الموظفين على تقديم حوافز لتحقيق النجاح المتواصل وتطوير الشركة على المدى الطويل،
- د. النظر في مستوى الأدوار والواجبات والمسؤوليات والمؤهلات التعليمية والخبرة العملية والمهارات ومستوى الأداء في تقييم المكافآت من أجل جذب والاحتفاظ بالمهنيين الموهوبين بطريقة معقولة تجارياً،
- هـ. التأكد من النظر في مستويات وممارسات المكافآت وممارسات الشركات الأخرى المماثلة المقياس/ القطاع في تحديد مستويات المكافآت التي تدفعها بوبا العربية وفقاً لسياسات المكافآت الخاصة بها،
- و. النظر في الحالات التي يمكن فيها تعليق المكافآت و/ أو استردادها، إذا ثبت فيما بعد أنها تستند إلى ممارسات خاطئة أو معلومات غير دقيقة قدمها عضو لجنة المكافآت، وذلك لأجل منع إساءة استخدام السلطة أو المكافآت غير الملغاة،
- ز. ضمان عدم حصول أعضاء المجلس و الإدارة العليا باستثناء مدراء المبيعات على أي عمولة أو مكافآت على أساس الأنشطة المتعلقة بالمبيعات.

وفيما يتعلق بالتأهيل والتدريب:

ضمان الإلتزام بمتطلبات التدريب بما يتوافق مع اللوائح السعودية ذات الصلة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

أ. بالتنسيق مع سكرتير المجلس و/ أو سكرتير لجان المجلس تقديم الوصف الوظيفي -والتي تشمل على الوقت الذي سوف يباشر فيه من الأعضاء- و يشمل البرامج التعريفية لجميع أعضاء المجلس ولجان المجلس متضمنة الالتزامات والواجبات والمسؤوليات التي تقع على عاتق الأعضاء بالإضافة إلى حقوقهم، وما يتبعها من تدريب تطويري مستمر لضمان الحفاظ على مهارات الأعضاء وتطويرها.

ب. ضمان برامج تعريفية لأعضاء الإدارة التنفيذية، وما يتبعها من تدريب لتطويري مستمر لضمان الحفاظ على مهارات الأعضاء وتطويرها.

7. مسؤوليات الإبلاغ وتقييم الأداء

مجلس الإدارة - يتعين على رئيس اللجنة أو أحد أعضاء اللجنة المرشحين من قبل الرئيس تقديم تقريراً إلى مجلس الإدارة عن إجراءات كل اجتماع من اجتماعات اللجنة -في أقرب اجتماع مجلس إدارة - وتقديم التوصيات المناسبة.

التوصيات - يتعين على اللجنة تقديم توصيات ملائمة إلى مجلس الإدارة في أي مجال ترى أنه من الضروري إجراء تحسينات أو أخذ اجراءت بشأنه.

تقرير اللجنة - يتعين على اللجنة مساعدة مجلس الإدارة من خلال إعداد تقرير اللجنة و/ أو بيان لإدراجه في التقرير السنوي للشركة مبيناً دور ومسؤوليات اللجنة والإجراءات التي اتخذتها اللجنة خلال الفترة المعنية للوفاء بتلك المسؤوليات. كما يتضمن البيان تقييم اللجنة لمجلس الإدارة ولجان المجلس ومكافآت أعضاء المجلس فيما يتعلق بسياسات المكافآت المعتمدة من قبل الجمعية العامة.

اجتماعات الجمعية العامة - يجب أن يحضر رئيس اللجنة أو عضو اللجنة الذي فوضه رئيس اللجنة إذا لزم ذلك اجتماعات الجمعية العامة للشركة للرد على أي أسئلة تُطرح من قبل المساهمين حول أنشطة اللجنة ومجالات مسؤوليتها، يتعين على عضو اللجنة حضور اجتماعات الجمعية العامة إذا كان عضواً في المجلس.

تقييم الأداء - يتعين على اللجنة تقييم مدى إنجاز المهام المحددة في اللائحة وتقديم تقرير عن النتائج إلى المجلس. كما تقوم اللجنة برئاسة رئيس لجنة المكافآت و الترشيحات بإجراء تقييم بشكل دوري لأداء رئيس مجلس الإدارة.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني

الإفصاح - يتعين على اللجنة دعم المجلس في التأكد من جميع المعلومات الضرورية في المكافآت التي تم الإفصاح عنها في التقرير السنوي للشركة مع الإلتزام بلوائح حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية وجميع المتطلبات التنظيمية الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

8. مراجعة لائحة اللجنة

يتعين على اللجنة تطوير وتنفيذ ومراجعة لائحته سنوياً ويجب أن ترفع توصية بشأن لائحته المعدلة للحصول على موافقة المجلس.

بعد ذلك، تضمن اللجنة حصول اللائحة المعدلة على موافقة مجلس الإدارة، وإذا لزم الأمر موافقة الجهات المنظمة و/أو المساهمين في اجتماع الجمعية العامة لشركة بوبا العربية.

توفر اللجنة نسخة من اللائحة (موضحةً الدور والسلطة المخولة لها من قبل مجلس الإدارة) عند الطلب وعن طريق وضع تلك المعلومات على الموقع الإلكتروني للشركة.

9. معايير حوكمة الشركات

يتم تحديد معايير الحوكمة الخاصة بالشركة في قواعد حوكمة الشركات.(CCG)

10. التعريفات

تحدد التعاريف القياسية والمختصارات الخاصة بالشركة، والمطبقة في اطار حوكمة الشركات(CGF) ، وقواعد حوكمة الشركات (CCG)، ومجلس الإدارة ولوائح لجان المجلس، ضمن قسم "التعريفات والاختصارات" حوكمة الشركات.

لائحة الترشيحات والمكافآت

الإصدار: 6

سكرتير لجنة الترشيحات والمكافآت

تاريخ موافقة مجلس الإدارة: 29 أكتوبر 2018

تاريخ موافقة اجتماع الجمعية العامة: 22 نوفمبر 2018

© شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني